

تونس في 27 أفريل 2015

منشور عدد ٢٠١٥... ٢٧... ٢٠١٥

الموضوع: حول لباس العمل الخاص بأعوان الصحة.

المراجع:

- القانون عدد 63 لسنة 1991 المؤرّخ 29 جويلية 1991 المتعلّق بالتنظيم الصحي وخاصة الفصل 5

منه،

- الأمر عدد 1634 لسنة 1981 المؤرّخ في 30 نوفمبر 1981 المتعلّق بضبط التنظيم العام الداخلي للمستشفيات والمعاهد والمراكز المختصة التابعة لوزارة الصحة العمومية وخاصة الفصلين 41

و 42 منه،

- منشور وزير الصحة العمومية عدد 104 المؤرّخ في 01 ديسمبر 1987 المتعلّق بلباس العمل،

- منشور وزير الصحة العمومية عدد 92 المؤرّخ في 27 أكتوبر 1992 المتعلّق باستقبال المرضى والإحاطة بهم في المؤسسات الاستشفائية،

- منشور وزير الصحة العمومية عدد 50 المؤرّخ في 29 ماي 2008 المتعلّق بلباس العمل الخاص بأعوان الصحة.

لقد تمّ بمقتضى القانون عدد 63 لسنة 1991 المتعلّق بالتنظيم الصحي المشار إليها أعلاه ضبط ظروف عمل الهياكل والمؤسسات الصحية العمومية وخاصة بما يضمن احترام قواعد الصحة المحدّدة بالتشريعات والترتيبات الجاري بها العمل.

وعملًا بما جاء في ملخص توصيات وزير الصحة المذكورة بالمرجع أعلاه والقاضية بضرورة تجنب تواجد أعوان الصحة بمختلف أصنافهم بلباس العمل خارج موقع عملهم (المشارب، المقاهي، المحلّات العمومية المجاورة...).


وحيث أنّ هذا السلوك يتنافي مع قواعد وأخلاقيات المهن الصحية ويتعارض مع القوانين والترتيبات الجاري بها العمل ويمكن أن يتسبّب في حدوث التعفنات المرتبطة بالعلاج خاصة بقاعات الإنعاش وقاعات العمليات وغيرها من الأقسام الاستشفائية، فإنّه يجدر التأكيد على ضرورة:

- ▶ توفير لباس العمل لأعوان المؤسسات الصحية العمومية والخاصة كاملاً وبالكمية اللازمة حسب الصنف،
- ▶ التزام كافة أعوان المؤسسات الصحية العمومية والخاصة أثناء أداء مهامهم بارتداء لباس العمل الذي تحدّده الإدارة لمختلف الأصناف،
- ▶ امتناع أعوان المؤسسات الصحية العمومية والخاصة عن التواجد بلباس العمل خارج مراكز و مواقع عملهم اعتباراً لما يمكن أن ينجم عن مثل هذا السلوك غير الصحي من انعكاسات سلبية على صحة المرضى والعاملين بالمؤسسات الصحية.

لذا ونظراً لما يكتسيه هذا الموضوع من أهمية بالغة، فإنّ السادة المديرين العامين ومديري المياكل والمؤسسات الصحية العمومية والخاصة مدعاوون إلى ضرورة لفت نظر الأعوان الرّاجعين لهم بالنظر للتقيد بضوابط ارتداء لباس العمل في الأوقات والأماكن المخصصة لذلك.

هذا وإني أولي اهتمام خاص لتطبيق ما جاء بهذا المنشور بالدقة والعناية اللازمتين.

حنى وزير الصحة



نجم الدين الحمواني
كاتب الدولة لدى وزير الصحة
مكلف بتاهيل المؤسسات الاستشفائية
للإعلام

المُرسَل إِلَيْهِمُ السَّيِّدَاتِ وَالسَّادَةِ:

-أعضاء الديوان

-المديرون العامون ومديرو الإدارات المركزية

-المديرون الجهويون للصحة

المديرون العامون للمؤسسات العمومية والخاصة للصحة

المديرون العامون ومديرو المؤسسات والمياكل والمعاهد والمراقد

المختصة الرّاجعة بالنظر لوزارة الصحة.